

شرح كتاب الصلاة من زاد المستقنع للشيخ ابن عثيمين 67

محمد بن صالح العثيمين

عبد الرحمن بالامس قررنا انه اذا اغتالنا المجتهدان جهة فيصح ان يعطينا احدهما بالاخر. نعم. قلنا ان هذا هو الاقرب. اي نعم. في هذا
الدرس اي نعم لانه تبين لي الحقيقة ان التضاد فيها واضح - [00:00:00](#)

وليس هذا اهتمام بالامام هذي مخالفة ظاهرة فهي كما لو خالفوا في الافعال شيخ نعم نعم الحج والعمرة لا ينفصل حتى بالنية لكن يا
شيخ اذا عزم ها عزمي ايش؟ لا يجب على الشيء - [00:00:17](#)

لو رفض الاحرام قال يا جماعة انا هونت ان هذا النسك فانه لا يجب عليه شيء لان هذه النية لم تؤثر شيئا نعم الاعمى يا شيخ او صلى
باجتهاده ولم يسلم - [00:00:43](#)

كيف يا استاذ وشلون ما يصير ما يشوف اعمى ها؟ ايه لا بأس اذا ما يعيد نعم اذا كان واحد مسافر واخر الظهر على اساس اصليها
في العصر وسط البلد يعني يصلون العصر احنا مشينا يعني حس ثاني في نفس البلد كذا فدخلت فيه نية العصر ومن اول ناوي انه
يجمعهم - [00:00:58](#)

فلا بد يقدم نية اخرى يصلى على المهنية في العصر يعني مع الامام تذكر ابناء الصلاة مع الامام اي نعم ذكرت من الصلاة انه نواها
العصر نعم انا اكثر الصلاة؟ لا يستمر ويصلي يكملها على انه العصر - [00:01:29](#)

ثم يأتي بالظهر بعد ذلك يسقط بنسبانه نعم سيأتينا هذا ان شاء الله اذا انتقل من صلاة الى اخرى ففيه تفصيل هنا يا شيخ ان الانسان
اذا كان مثلا اه ضيف ولم يسأل فانه لن يصلي الا الى الجهة التي تطمئن عليه قلبه. نعم. مع انه - [00:01:44](#)

يعني كثير ما الانسان يعني يلاحظ من بعض العوام يصلي على اي جهة يدخلون يقولوا دامنا ما ندري خل نصلي وبس ما يطمئن ولا
شي. لا ما اصلح انا وش يصير؟ ايه يعيد نعم ايه نعم - [00:02:10](#)

يجب الاوصاب لان ما فيه ترجيح بداية الله اذا قام المسافر اه على الصلاة ويجتهد فيها وصلنا الى الخدمة يعني قشطة. نعم. وبعد
جاء الثقة. وقال يا ايها المصلي وانا قطر - [00:02:25](#)

نعم وهل يدور في الصلاة يسلم يعني اجتهاد قدموا الثقة نعم فهمتم هذي طيب يعني اذا تغير اجتهاد الانسان في اثناء الصلاة او
جاءه من يخبره يقين في اثناء الصلاة - [00:02:44](#)

فانه يستدير ولا يعيد الصلاة من جديد يستدير يستدير على قول على قول الثقة ولهذا اهل اهل قباء لما جاءهم الرجل وقال ان النبي
صلى الله عليه وسلم انزل عليه الليلة القرآن - [00:03:02](#)

وقد امر ان يستقبل القبلة فاستقبلوها انصرفوا الى القبلة وبقوا في صلاتهم بنوا على صلاتهم ولهذا يلغز بها فيقال رجل صلى الى اربع
جهات وصح صلاته صلى الى اربع جهات - [00:03:18](#)

ها وصحت صلاته اجتهد في الاول فقال القبلة هكذا شمال ثم لما قام الى الركعة الثانية قال لا اخطأت القبلة عن يساري فانصرف يسار
فلما قام للثالثة قال اخطأت القبلة ان يسار - [00:03:36](#)

انصرف الى اليسار صارت اول ركعة الان قبلتها خلف خلف ظهره اي نعم فلما قام الى الرابعة قال اخطأت القبلة عن يساره فانصرف
الى الاسراء صلى الان الى كم؟ الى الجهات الاربع - [00:04:01](#)

مصلحة الصلاة فيها هداية الله ولهذا يقولون يلغز بها فيقال رجل صلى في صلاة واحدة الى اربع جهات فصح صلاته اي نعم. ها كل
الصلاة كلها قبلة قصدي يعني مهما كان من شيئا فهي قبلة - [00:04:22](#)

لكن هذي القبلة الثانية ما تقني القبلة الاولى نعم لو ان رجلا ها؟ ولا يعرف القبلة تصدق وعندما كانت الصلاة جاء الفاسق قال ان الصلاة ليست العمل ما دام ما دام فاسقا لا تقوم بخبره او لا فلا يثق بخبره الثاني - [00:04:43](#)

لكن هل ان مثل هذه المسائل لابد فيها من ان يكون الانسان عدلا ظاهرا وباطنا او يكتفى بالعدالة الظاهرة الظاهر انه خلاف المذهب يكتفى بالعدالة ظاهرة اي نعم المصالحة بينهما لو اختلف في الجهة - [00:05:10](#)

اي نعم بس المشكلة ان ان يصدر احدهما صلى منفردا خلف الصف اثنين يعني مؤمنين وامام. نعم. ايه نعم. شمال واحد جنوب او كي. يعني الامام صلى الجهة واحد المؤمنين الى جهة - [00:05:36](#)

والثاني الى جهة كذا يصح لكن لازم للمصافاة لابد منه واحد كذا ها؟ والمأموم اي نعم لا بأس هنا ويمكن ويمكن المأمومين هذولا احدهما يصلي الى الجزيرة الغربي والثاني يصلي الى الجدار - [00:06:01](#)

الشرقي ما يظهر لان لان هذا التظاد بين المأمومين حتى على على كلام الفقهاء ايضا هذه المسألة قالوا يجوز ان يكون اتجاه الامام الى الى جهة والمأموم الى جهة اذا كان داخل - [00:06:27](#)

داخل الكعبة شيخ بينا وبين مسألة المجتهدين. ايه. المجتهدين لان احدهم خطأ على كل حال قرارات نفسه يعني يعتقد ان صاحبه لكن احدهما خطأ قطعاً اما هذا قطعاً كلهم صواب - [00:06:44](#)

نعم ادم؟ قراءة القرآن بعد الفاتحة هل ينوي الرب مع ام لا يقول هل يشترط ان ينوي قراءة سورة بعد الفاتحة قبل ان يكبر او يجوز ان يقرأ في السورة بعد الفاتحة وان لم ينوها من قبل - [00:07:00](#)

كذا؟ ايه ايه هذا؟ الثاني الثاني يا ادم يمكن يدخل بنية انه سيقصر على الفاتحة ثم يرى ان الوقت واسع يصلي يقرأ سورة ثانية ما في مانع لا يفعل ويحاول - [00:07:21](#)

اذا سعادة لا لا وانشق وبينوي مع التحريم وله تقديمها في زمن يسير في الوقت انقطعها في اثناء الصلاة. انتبه يا ادم. او تردد بطلبك واذا شك فيها استأنفها. وانقلب منفرد فربه نفدا في وقته - [00:07:51](#)

التسليم الجائز وان انتقل بنية من فرض الى فرض بطلا ويجب نية الامامة والاهتمام. فان والمنفرد وان والمنفرد لم تصح فنيته فرضا. بس. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين -

[00:08:21](#)

ما تقول يا ياسر في مسافر اجتهد في القبلة لصلاة الظهر ثم جاء وقت العصر هل يلزمه ان يعيد الاجتهاد او لا يلزمه يلزمي ان يجتهد لصلاة العصر مرة ثانية - [00:08:44](#)

طيب قلت على كلام المؤلف هل يعني ذلك ان هناك كلام اخر لازم كلام المؤلف مرجوح هو القول الراجح انه لازم الاجتهاد الا اذا طرأ سبب يقتضي الاجتهاد كالشك والتردد مثلا - [00:09:01](#)

فيلزمه ان يجتهد مرة اخرى. طيب هل يلزم المجتهد في المسائل العلمية ان نجتهد لكل حادثة الاخر اي نعم رجل مجتهد اداه اجتهاده الى ان القول الراجح كذا وكذا ثم نزلت الحادثة مرة ثانية - [00:09:19](#)

هل يلزمه ان يجتهد لها مرة ثانية او يكفي الاجتهاد الاول يكفي الاجتهاد فالاول ما لم يوجد سبع طيب اذا تبين له انه اخطأ في الاجتهاد الاول التزموا الاعادة لا لا - [00:09:39](#)

صلاح الصلاة تبين انه مخطئ في الاجتهاد الاول فهل تلزمه الاعادة لا يعيد الصلاة ها اي نعم يغير الجهة ما هو الدليل ان الاجتهاد لا لا يقال هذا تعليل ما هو الدليل - [00:10:04](#)

الاية متجهين الى المسجد هنا المسجد الاقصى من انت ما حفظت يا عبد الله ما ما لك صوت اليوم نعم نعم وهذا قد اتقى الله ما استطاع فلا يؤمر بالصلاة مرة ثانية - [00:10:25](#)

وحديث اذا حكم الحاكم فاجتهد فاصاب فله اجر ومن اخطأ فله اجر وحديث اهل قباء ان اتاهم ات فاخبرهم ان القبلة صرفت المهم فيه عدة ادلة طيب رجل اجتهد عنده مجتهدان فاختلفا - [00:10:51](#)

لاخ اي نعم من يتبع رجل اجتهد عنده مجتهدان في القبلة. فقال احدهما القبلة هنا وقال الثاني القبلة هنا يعني متوادين فمن يتبع شماتة بسيدي ايه طيب الله يحييك اللي جنبك - [00:11:12](#)

كان اهل الاجتهاد اجتهاد لا هو ما هو باهل الاجتهاد. يقلد لم يثقوا بها اكثر يعني من يثق بالعقل يعني يقلد اوثقهما عنده؟ نعم. يقلد اوثقهما عنده. صح واضح طيب - [00:11:33](#)

اختلف اجتهاد رجلين فهل يتبع احدهما في الاخر ها ثلاثة من جهة لم يتبع احد من الاخر وان لم يختلف من جهة فانه ليس احد فلاح. كما يعني ان اختلفا في الجهة - [00:11:50](#)

تبع احدهما الاخر هذا مثلا يقول الجهة قبة من جهة الشمال ولا ان اختلفا في الجهة اي نعم لم ينفعهما وان اختلفا في جهة ونختلف في جهة تبع احدهما الاخر - [00:12:06](#)

فهمتهم؟ ان اختلفا في الجهة لم يتبع احدهم الاخر وان اختلفا في جهة تبع احدهما الاخر يحتاج الى ترجمة لهذا ادارة. ما الفرق بين العبارتين محمد اختفى اي يعني هذا اختلف في الجهة الشرقية الغربية - [00:12:20](#)

واحد يقول اه القبلة غربا واذا يقول شرقا. نعم طيب جهة واحدة. نعم. مثلا في جهة الغرب. قال هذا يميل يمين الى اليمين وهذا قال الى اليسار. نعم. فهذه صح - [00:12:44](#)

هكذا اذا اذا اتفقا على ان القبلة غربا لكن احدهما يميل يميننا والثاني يميل ايماننا فهذا يتبع احدهم الاخر يعني يصلي معه مأموما ويتبعه ايضا في جهته لا بأس انه يترك اجتهاده - [00:12:57](#)

يتبع الاخر لان الانحراف في الجهة الواحدة ها؟ لابس لا بأس به. طيب رجل يا غانم ما ما حفظت اه نصر قد يصلى بغير اجتهاد ولا تقليد اسطرت عليه جاء الوقت قام وصلى - [00:13:17](#)

بدون شي هذا على المذهب لكن تبطل صلاته يجب عليه سواء اصاب اصواته افضل. نعم مع القول الثاني اصاب فلا نعم. اخطأ وجه هذا القول انه اذا اصاب لا يريد - [00:13:40](#)

لانه اذا اصاب لانه ما صلى الا اذا جهت له نفسه صح اما اجتهد ولا واما اذا اخطفوا هنا لا فعل ما امر به من اجتهاد ولا اصاب القبلة. طيب - [00:14:00](#)

النية شرط لصحة الصلاة الدليل يا عبد الرحمن ابراهيم قوله سبحانه وتعالى قوله صلى الله عليه وسلم نعم انما العمل بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى طيب لا يؤاخذكم الله بلغوا في امانكم ولكن اخذكم بما عقدتم - [00:14:13](#)

الايمان - [00:14:39](#)